

ضوابط وشروط فسخ الأدوية والمستحضرات الصيدلانية والأجهزة والمستلزمات الطبية والمواد الغذائية الواردة
لاستخدام الحجاج

النسخة رقم 2.2

1 شوال 1439	تاريخ الإصدار
1 شوال 1439	تاريخ التطبيق

ضوابط وشروط فسح الأدوية والمستحضرات الصيدلانية والأجهزة والمستلزمات الطبية والمواد الغذائية الواردة
لاستخدام الحجاج

النسخة رقم 2.2

الهيئة العامة للغذاء والدواء

[19999](https://www.sfda.gov.sa)

للاستفسارات والملاحظات

CEC@sfda.gov.sa

والاقتراحات

الرجاء زيارة موقع الهيئة العامة للغذاء والدواء

<https://www.sfda.gov.sa/ar/regulations?tags=2>

للحصول على مزيد من المعلومات

الهيئة العامة للغذاء والدواء

الرؤية والرسالة

الرؤية

أن تكون هيئة رائدة عالمياً تستند إلى أسس علمية لتعزيز وحماية الصحة العامة

الرسالة

حماية المجتمع من خلال تشريعات ومنظومة رقابية فعالة لضمان سلامة الغذاء والدواء والأجهزة الطبية ومنتجات التجميل والمبيدات والأعلاف

توثيق المستند

ملاحظات	الناشر	التاريخ	النسخة
انشاء	إدارة المنافذ قطاع الدواء	1439/10/1	1

تحديث (الصفحة التالية توضح بنود التحديث)	الإدارة التنفيذية لدعم التفتيش	1442/10/11	2
تحديث (الصفحة التالية توضح بنود التحديث)	الإدارة التنفيذية لدعم التفتيش	1443/10/11	3
تحديث (الصفحة التالية توضح بنود التحديث)	الإدارة التنفيذية لدعم التفتيش	1444/08/28	4

- ما هو التحديث في هذه النسخة (رقم 2.2)؟

فيما يلي جدول يُوضح التحديثات:

العنوان	نوع التحديث
<ul style="list-style-type: none"> • وضع البريد الإلكتروني للفسح المركزي • استبدال خطاب طلب فسح موجه إلى مكتب الهيئة العامة للغذاء والدواء في منفذ الوصول بالبريد الإلكتروني للفسح المركزي • المسار الإلكتروني • إضافة مسؤولية الصرف بالنظام الإلكتروني للأدوية المقيدة لمسؤول العهدة CDS 	<ul style="list-style-type: none"> • تخصيص بريد الكتروني الاستقبال للطلبات الواردة خلال موسم الحج Hajj@sfd.gov.sa • استبدال خطاب طلب فسح موجه إلى مكتب الهيئة العامة للغذاء والدواء بالبريد الإلكتروني للفسح المركزي إلى العنوان البريدي التالي Hajj@sfd.gov.sa • توضيح أن الطلبات سوف ترد عبر المسار الإلكتروني لوزارة الحج • إضافة متطلب يخص مسؤول العهدة للأدوية المخدرة والمؤثرات العقلية باستكمال إجراءات صرفها من خلال النظام الإلكتروني للأدوية المقيدة CDS

- 10-07 القسم الأول: المنتجات المستوردة من الأدوية والأجهزة والمستلزمات الطبية التي بحوزة مكاتب شؤون الحجاج أو الجهات الحكومية الرسمية القادمة للمملكة لاستعمال المرضى التابعين للبعثة.
- 11 القسم الثاني: المنتجات من الأدوية أو المستحضرات الصيدلانية أو الأجهزة والمستلزمات الطبية الواردة مع الأطباء المرافقين لرحلات الحج القادمة عبر المنافذ الجوية أو البحرية أو البرية لاستخدام الحجاج الطارئ خلال فترة التنقل وصولاً للمشاعر المقدسة.
- 15-12 القسم الثالث: المنتجات الواردة من الأدوية والأجهزة والمستلزمات الطبية والمواد الغذائية التي بحوزة الحجاج للاستخدام الشخصي.
- 24-15 القسم الرابع: النماذج والتعبئات والقوائم

القسم الأول: المنتجات المستوردة من الأدوية والأجهزة والمستلزمات الطبية التي بحوزة مكاتب شؤون الحجاج أو الجهات الحكومية الرسمية القادمة للمملكة لاستعمال المرضى التابعين للبعثة وموانع توريد المواد الغذائية.

أولاً: الشروط والضوابط:

1- يتم العمل ان تكون هذه المتطلبات عبر المسار الالكتروني الخاص بوزارة الحج والعمرة لتسهيل وسرعة الإجراءات , وفي حالة تم الانتهاء من ذلك قبل بداية موسم الحج لهذا العام فإنه يلزم في هذه الحالة التقيد بتقديم الطلبات والمستندات إلكترونياً , دون الحاجة لتقديمها ورقياً.

2- الالتزام بتوريد الأدوية والأجهزة والمستلزمات الطبية عبر المنافذ الجوية المعتمدة:

▪ مطار الملك عبد العزيز الدولي بجدة.

▪ مطار الأمير محمد بن عبد العزيز بالمدينة المنورة.

خلال الفترة من (15) شوال إلى (30) ذو القعدة ولن يتم الموافقة على فسح ما يرد خلاف هذه الفترة وفقاً للشروط الواردة في كتيب التعليمات المنظمة لشؤون الحج الصادر عن وزارة الحج والعمرة.

3- يجب على مكاتب شؤون الحج تقديم المستندات والبيانات الرسمية الخاصة بالأدوية والأجهزة والمستلزمات الطبية إلى وزارة الحج والعمرة قبل موعد وصول الشحنة بمدة لا تقل عن خمسة عشر (15) يوماً، عن طريق المسار الالكتروني لحجاج الخارج، ويمكن استثناء بعض الطلبات من قبل الوزارة والسماح بإرسال نسخة الكترونية من المستندات الموضحة في الفقرة الثانية (المستندات المطلوبة) على البريد الالكتروني التالي: (Hajj@sfd.gov.sa)

4- سيتم متابعة صرف الأدوية المخدرة والمؤثرات العقلية من خلال النظام الالكتروني للأدوية المقيدة CDS على الرابط التالي (<https://cds.sfd.gov.sa>).

5- عند توريد أدوية خاضعة للرقابة مع البعثة يجب على مكاتب شؤون الحجاج الالتزام بالتالي:

أ. إرفاق نسخة من التراخيص الطبية لمقرات البعثات الطبية في مكة المكرمة والمدينة المنورة.

ب. يلتزم مسؤول العهدة للأدوية المخدرة والمؤثرات العقلية بإدخال الكميات المصروفة لكل وصفة طبية يتم صرفها عبر النظام الإلكتروني للأدوية المقيدة CDS على الرابط التالي (<https://cds.sfda.gov.sa>)، من خلال حساب يتم توفيره من الهيئة العامة للغذاء والدواء لمكتب شؤون الحجاج.

ج. تقديم ما يثبت الحاجة لتوريد الأدوية المقيدة من خلال توفير المتطلبات التالية:

1. وصفات طبية للحجاج التابعين للبعثة توضح حاجتهم لهذه الأدوية.

2. عدد المستفيدين من الأدوية المقيدة وحالتهم المرضية.

6- يكون استيراد الأدوية والمستلزمات الطبية الخاصة بمكاتب شؤون الحجاج والواردة عبر مطار الملك عبد العزيز بجدة عن طريق الشحن الجوي فقط وبموجب بوليصة شحن ليتم تطبيق الإجراءات الجمركية النظامية في فسح الأدوية والأجهزة الطبية.

7- أن يكون ضمن طاقم مكتب شؤون الحجج فريق طبي مرخص وأن تكون الأدوية المطلوبة تحت إشراف ومسئولية رئيس الفريق الطبي.

8- يمنع توريد أجهزة الأشعة أو الأجهزة والمستلزمات الطبية التي تحتوي على مواد مشعة.

9- يمنع توريد الأدوية والمستحضرات الصيدلانية المحتوية على مواد تدرج ضمن القوائم المحظورة محلياً ودولياً.

10- التأكد من صحة محتوى بيان التعبئة للقائمة المرفقة للمنتجات المراد استيرادها والمقدمة للفسح بما يتوافق مع المحتوى الفعلي للشحنات الواردة عن طريق المنفذ، على ان تكون القوائم والصناديق مرقمة بطريقة تسهل إجراءات المعاينة والتدقيق على البنود.

11- يجب على جميع مكاتب شؤون الحجاج عند المغادرة عمل الاتي:

- إعادة تصدير الكميات المتبقية من الأدوية والمستلزمات الطبية عند مغادرة البعثة للمملكة، بموجب بيان جمركي.
- يجب تقديم صورة من بيان المصروف والمتبقي والتالف.

ونظرا لعدم التزام بعض البعثات في التعهدات المقدمة سنويا فإنه لن يتم السماح لمسؤولي العهدة بمغادرة

المملكة حتى يتم التأكد من التزامهم بالتعهدات التي تم توقيعها , وإعادة تصدير الكميات المتبقية من الادوية

والأجهزة والمستلزمات الطبية , حيث يلزمه عند المغادرة تقديم خطاب من الهيئة العامة للغذاء والدواء للجوازات

في المنفذ يفيد بالتزامه بالتعهدات المشار إليها أعلاه.

12- يمنع توزيع الكميات الزائدة عن الحاجة أو المتبقية من الأدوية والأجهزة والمستلزمات الطبية لأي جهة كانت، ولا يسمح بحفظها في المقرات السكنية بعد انتهاء موسم الحج ويلزم إعادة تصديرها حتى لا تتعرض للتلف.

13- على البعثة استيراد الأدوية والأجهزة والمستلزمات اللازمة فقط لاستخدام أفراد البعثة من خلال تقدير الاستهلاك السنوي بناء على ما تم استهلاكه خلال الأعوام السابقة وعدم توريد كميات كبيرة تزيد عن الحاجة وللهيئة الحق في رفض أي منتج أو كمية ترى بأنها تزيد عن حاجة البعثة.

14- يمنع توريد المواد الغذائية مع مكاتب شؤون الحجاج لغرض الإعاشة والتي يتكفل بتوفيرها متعهدي الإعاشة وفقاً لكتيب التعليمات المنظمة لشؤون الحج ومحضر الاتفاقية المبرم بين وزارة الحج ومكتب شؤون الحجاج.

15- يمنع استيراد المواد الغذائية من قائمة الدول المحظور الاستيراد منها والمنشورة على موقع الهيئة الإلكتروني.

16- يمنع استيراد المواد الغذائية الموضحة في قائمة السلع الغذائية الممنوع استيرادها وفقاً للبنود الجمركية والمنشورة على موقع الهيئة الإلكتروني (مرفق القائمة).

ثانياً: المستندات المطلوبة للفسح:

أ. بريد الكتروني موجه إلى Hajj@sfda.gov.sa يطلب الفسخ موضحاً فيه أسم المسؤول عن عهد الادوية والمستلزمات الطبية وعن إعادة تصدير المتبقي منها بعد نهاية الحج، ورقم قيد المعاملة بوزارة الحج ويرفق نسخة من التراخيص الطبية للمقرات الخاصة بمكاتب شؤون الحج (في حال وجود أدوية مراقبة) ومحضر الاتفاقية المبرمة بعدد الحجاج، واستكمال النماذج والتعهدات الموضحة في الفصل الرابع:

ب. تعهد بقصر استخدام الأدوية والأجهزة والمستلزمات الطبية على أفراد البعثة فقط وعلى مسئوليتهم، ولن يتم بيعها أو التصرف بها بأي وسيلة كانت، والتعهد بالالتزام بإدخال الكميات المصروفة من الأدوية المخدرة والمؤثرات العقلية من خلال نظام الأدوية المقيدة (CDS) لكل وصفة طبية يتم صرفها وأن يتم إعادة المتبقي منها مع البعثة حال عودتها. وتقديم بيان بالمصروف والمتبقي والتالف قبل مغادرة البعثة للمملكة إلى فرع الهيئة العامة للغذاء والدواء

بالمنفذ الجمركي. والتعهد بالتعاقد مع شركة معتمدة لإتلاف النفايات الطبية (مرفق نموذج التعهد المطلوب تقديمه مع مكاتب شؤون الحجاج أو البعثات الرسمية).

ج. بيان تعبئة للتالي:

- بالأدوية المخدرة والخاضعة للرقابة.
- بالأدوية المطلوبة (غير المراقبة).
- بالأجهزة والمستلزمات الطبية.

معتمد من الجهة المختصة بالدولة التي تتبع لها البعثة ومصدقاً من السفارة السعودية. بالنسبة للأدوية يجب ان يحتوي بيان التعبئة على التالي:

- الاسم العلمي
- الشكل الصيدلاني
- التركيز
- الحجم
- الكمية المطلوبة
- عدد الحالات التي يتم علاجها

بالنسبة للأجهزة والمستلزمات الطبية يجب ان يحتوي بيان التعبئة على التالي:

- اسم المادة أو الجهاز
- الكمية المطلوبة

مع تعبئة النموذج المرفق وتوفيره بنسخة إلكترونية على برنامج Excel ، مع إرفاق الفواتير موضحاً بها الكمية والوزن والقيمة مع ضرورة التأكد من توافق الكميات والبنود المعتمدة ضمن القوائم مع الشحنة الواردة وان تحتوي القوائم والكراتين

أرقام توضيحية لتسهيل إجراءات المعاينة.

القسم الثاني: المنتجات من الأدوية أو المستحضرات الصيدلانية أو الأجهزة والمستلزمات الطبية الواردة مع الأطباء المرافقين لحملات الحج القادمة عبر المنافذ الجوية أو البحرية أو البرية لاستخدام الحجاج الطارئ خلال فترة التنقل وصولاً للمشاعر المقدسة وموانع توريد المواد الغذائية.

أولاً: الشروط والضوابط:

- 1- يتم العمل ان تكون هذه المتطلبات عبر المسار الالكتروني الخاص بوزارة الحج والعمرة لتسهيل وسرعة الإجراءات , وفي حالة تم الانتهاء من ذلك قبل بداية موسم الحج لهذا العام فإنه يلزم في هذه الحالة التقيد بتقديم الطلبات والمستندات إلكترونياً , دون الحاجة لتقديمها ورقياً.
- 2- يجب أن تكون الأدوية والمستلزمات الطبية الواردة مع الطبيب للحالات الاسعافية فقط وبكميات تغطي احتياج أفراد الحملة المصاحبين للطبيب لاستخدامهم الشخصي خلال الرحلة والانتقال إلى المقرات السكنية او المشاعر المقدسة وإلى حين ارتباطهم بمكتب شؤون الحجاج لاحقاً.
- 3- يمنع توريد الأدوية المخدرة أو الخاضعة للرقابة مع الطبيب لاستخدام الحجاج خلال فترة التنقل وصولاً للمشاعر.
- 4- يمنع توريد المنتجات المحتوية على مواد تندرج ضمن القوائم المحظورة محلياً ودولياً.
- 5- يمنع توريد أجهزة الأشعة أو الأجهزة والمستلزمات الطبية التي تحتوي على مواد مشعة.
- 6- يمنع توريد المواد الغذائية لحملات ومكاتب الحج ولا توجد حاجة لنقلها مع الطبيب المصاحب للحملة.
- 7- يجب ان تكون الأدوية والمستلزمات الطبية تحت مسؤولية الطبيب المرافق للحملة، وعليه إعادة تصدير الكميات المتبقية منها عند مغادرة المملكة.

ثانياً: المستندات المطلوبة للفسح:

- 1- خطاب من وزارة الصحة التابع لها الطبيب المرافق للحملة يفيد بأنه مكلف بمرافقة الحملة لتقديم الخدمات العلاجية الاسعافية اللازمة أثناء سفر الحملة وحتى وصولها المشاعر المقدسة.
- 2- في حال عدم توفر الخطاب المشار إليه أعلاه يتم ارفاق تقارير/وصفات طبية توضح حاجة المرضى المرافقين للطبيب، للمنتجات الاسعافية خلال فترة الانتقال إلى المقر.

3- تعهد من الطبيب يفيد بمسؤوليته عن الأدوية والمستلزمات الطبية وعدم صرفها الا لحجاج الحملة فقط، وأن يتم إعادة تصدير المتبقي منها عند مغادرة المملكة وفقاً لنموذج التعهد المطلوب تقديمه مع الطبيب المرافق للحملة.

القسم الثالث: المنتجات الواردة من الأدوية والأجهزة والمستلزمات الطبية والمواد الغذائية التي بحوزة الحجاج للاستخدام الشخصي.

أولاً: الأدوية المخدرة والخاضعة للرقابة والأدوية والمستحضرات الصيدلانية غير المراقبة:

● الشروط والضوابط:

- يتم الموافقة على فسح الأدوية المخدرة والخاضعة للرقابة بكمية تكفي لمدة ثلاثين يوماً كحد أقصى أو مدة إقامة المريض في المملكة أيهما أقل بشرط أن يكون تاريخ الصلاحية ساري المفعول للاستخدام الشخصي للحجاج فقط وتحت مسؤوليته.
- يتم الموافقة على فسح الأدوية الغير مراقبة بكمية لا تتجاوز استخدام شهر أو مدة إقامة الحاج أيهما أقل للاستخدام الشخصي للحجاج فقط وتحت مسؤوليته.
- إذا زادت كمية الدواء المطلوب فسحها عن حاجة المريض فيتم إتلاف الكمية المتبقية.
- يمنع دخول الأدوية والمستحضرات الصيدلانية التي ترد مع الحجاج بغير عبواتها الأصلية أو المصروفة من المؤسسة العلاجية.
- يمنع دخول الأدوية والمستحضرات الصيدلانية منتهية الصلاحية.
- أن تكون الأدوية والمستحضرات الصيدلانية المطلوب فسحها خالية من المواد المحظورة دولياً ومحلياً ومن المواد المشعة.
- الهيئة لا تسمح بدخول المستحضرات مجهولة التركيب، وكذلك ذات الادعاءات الطبية المظلمة مثل (تخفيف الوزن، زيادة الوزن، التبييض، ادعاءات جنسية، الخ.....).

○ تنصح الهيئة باستشارة الطبيب قبل استخدام أي مستحضر صيدلاني

● **متطلبات فسح الأدوية المخدرة والخاضعة للرقابة:**

1. إرفاق تقرير طبي مفصل ومعتمد من المؤسسة العلاجية التي يعالج بها المريض ولم يمض على تاريخ صدوره أكثر

من ستة أشهر، على أن يتضمن التقرير ما يلي:

أ. المعلومات الشخصية عن المريض.

ب. التشخيص الطبي.

ج. الخطة العلاجية ومدتها.

د. التوصيات الطبية.

هـ. اسم الدواء العلمي والشكل الصيدلاني والجرعة المقررة.

2. أو إرفاق وصفة طبية باسم المريض معتمدة من نفس المؤسسة العلاجية، ولم يمض على تاريخ صدورها أكثر من

سنة أشهر، على أن تحتوي على المعلومات التالية:

أ. تشخيص المرض.

ب. اسم الدواء العلمي والشكل الصيدلاني والجرعة المقررة.

ج. طريقة الاستعمال ومدة العلاج.

د. ختم المؤسسة العلاجية.

● **متطلبات فسح الأدوية والمستحضرات الصيدلانية غير المراقبة:**

1. صورة من التقرير الطبي أو الوصفة الطبية للأدوية الوصفية، والتي تفيد بالحالة المرضية والدواء المطلوب

للعلاج موضحاً فيه مدة العلاج والجرعة الموصي بها ولم يمض على تاريخ صدورها أكثر من ستة أشهر.

ثانياً: الأجهزة والمستلزمات الطبية:

● الشروط والضوابط:

- يتم الموافقة على فسخ الأجهزة والمستلزمات الطبية بكمية لا تتجاوز استخدام شهر أو مدة اقامة الحاج أيهما أقل للاستخدام الشخصي للحاج فقط وتحت مسؤوليته.
- إذا زادت كمية الأجهزة والمستلزمات الطبية المطلوب فسحها عن حاجة المريض فيتم إتلاف الكمية المتبقية.
- يمنع دخول الأجهزة والمستلزمات الطبية التي ترد مع الحجاج بغير عبواتها الأصلية أو المصروفة من المؤسسة العلاجية.
- يمنع دخول الأجهزة والمستلزمات الطبية منتهية الصلاحية.
- أن تكون الأجهزة والمستلزمات الطبية المطلوب فسحها خالية من المواد المحظورة دولياً ومن المواد المشعة.

● المتطلبات:

1. صورة من التقرير الطبي أو الوصفة الطبية للأجهزة والمستلزمات الطبية الوصفية، والتي تفيد بالحالة المرضية والحاجة للجهاز أو المنتج الطبي المطلوب للعلاج موضحاً فيه مدة العلاج ولم يمض على تاريخ صدورهما أكثر من ستة أشهر.

ثالثاً: المواد الغذائية:

● الشروط والضوابط:

- يمنع استيراد المواد الغذائية الموضحة في قائمة السلع الغذائية الممنوع استيرادها وفقاً للبنود الجمركية والمنشورة على موقع الهيئة الإلكتروني (مرفق القائمة).
- يجب أن تحتوي أي مادة غذائية على بطاقة غذائية أياً كان نوع المنتج الغذائي (ألبان، لحوم، دواجن، أسماك، معلبات).

- يمنع دخول أي مواد غذائية منتهية الصلاحية أو لا تحتوي على تاريخ صلاحية.
- يمنع دخول أي مواد غذائية تظهر عليها علامات التلف أو الفساد ومنها على سبيل المثال (وجود عفن، رائحة كريهة، تغير اللون والخواص الفيزيائية للمادة الغذائية).
- يمنع دخول أي مواد غذائية تم التحذير عنها عبر موقع الهيئة العامة للغذاء والدواء لمخالفاتها للوائح الفنية والمواصفات القياسية المعتمدة.
- يمنع دخول أي مواد غذائية تحتوي في بطاقتها الغذائية على أي المكونات التالية (كحول، دهون ومشتقات الخنزير، مواد مضافة ممنوعة الاستخدام).
- يجب أن تكون المادة الغذائية الواردة مع الحجاج محفوظة حسب طريقة الحفظ المناسبة وخصوصاً المواد الغذائية التي تحتاج إما إلى تبرد أو تجميد.
- يمنع دخول أي مادة غذائية يوجد بها تلوث سواءً بالحشرات أو أي ملوثات أخرى ملائمة للمادة الغذائية أو عبوة المنتج الغذائي.
- يمنع دخول أي مادة غذائية تحتوي على ادعاءات صحية أو تغذوية أو تحتوي على صور توحى بالادعاءات الطبية أو التغذوية على المنتج الغذائي.
- يمنع دخول المواد الغذائية التي ترد مع الحجاج في أوعية غير مخصصه لحفظ المواد الغذائية أو وجودها في أوعية غير نظيفة.
- يمنع دخول المواد الغذائية التي ترد مع الحجاج بكميات تجارية ويجب أن تكون المواد الغذائية الواردة مع الحجاج بكميات تغطي الاحتياج لحين الوصول لمقرات السكن فقط.

القسم الرابع: النماذج المطلوب تعبئتها عند إرسال أو تقديم الطلب إلى مكتب الهيئة في منفذ الوصول

يتم تقديم البيانات من خلال المنصة الالكترونية لحجاج الخارج الخاصة بوزارة الحج والعمرة (خدمات الامدادات الطبية) وفي حال وجود تحديثات تقنية يتم رفع بلاغ واستكمال الطلبات من خلال الايميل وارسال ملف الأكسل ويمكن الوصول اليه من خلال الرابط التالي: <https://www.sfda.gov.sa/ar/forms/79535>

Controlled Drug List		Drug List	Medical Devices List
<u>AtcCode</u>		<u>AtcCode</u>	Medical Device Name
<u>Generic Name</u>		<u>Generic Name</u>	Package Size (per Box)
Trade Name		Trade Name	Quantity (Number Of Boxes)
Batch number		Strength	Total Quantity smallest Unit
Expiry		Dosage Form	
Voulme ml		Number Of Boxes	
Strength		Package Size (EX: Number of tablets in each Box)	
Dosage Form		Total Quantity smallest Unit	
Number Of Boxes		No. of patients using the product for Chronic Disease	
Package Size (EX: Number of tablets in each Box)			
Total Quantity smallest Unit			

No. of patients using the product			
-----------------------------------	--	--	--

التعهد المطلوب تقديمه مع مكاتب شؤون الحجاج أو البعثات الرسمية

COUNTRY NAME		اسم الدولة
Total number of pilgrims - according to the agreement		اجمالي عدد الحجاج وفق الاتفاقية
Shipment Port of Entry		منفذ وصول الشحنة
Date of Shipment arrived		تاريخ وصول الشحنة
Makkah Medical headquarters (LOCATION – DATE OF OPENING AND CLOSING)		بيانات المقر الطبي الرئيسي بمكة (العنوان/ تاريخ بداية ونهاية عمل المقر)
Madinah Medical headquarters (LOCATION – DATE OF OPENING AND CLOSING)		بيانات المقر الطبي الرئيسي بالمدينة المنورة (العنوان / تاريخ بداية ونهاية عمل المقر)
Makkah Number of clinics		عدد المقرات الطبية بمكة المكرمة
Madinah Number of clinics		عدد المقرات الطبية بالمدينة
I, the undersigned, pledge that all the above-mentioned information is correct and that the Pilgrims Affairs Office is responsible for adhering to the following items:		أتعهد أنا الموقع أدناه بصحة جميع المعلومات المذكورة أعلاه ومسؤولية مكتب شؤون الحجاج للالتزام بالبنود التالية:

<p>❖ The Medications and medical devices and materials, which are imported under our responsibility and commit that it will be used by the members of the campaign only, and it will not be sold or used in any manner whatsoever and the remaining quantities will be returned when the campaign depart to their country.</p>	<p>❖ نتعهد بأن الأدوية والأجهزة والمستلزمات الطبية المستوردة خلال موسم حج هذا العام هي تحت مسؤوليتنا ولن نستخدم إلا لأفراد البعثة فقط ولن يتم بيعها أو التصرف بها بأي وسيلة كانت، ومسؤوليتنا الكاملة عن أي أضرار تنتج عن استخدامها وبأنه سيتم إعادة الكميات المتبقية منها مع البعثة حال عودتها.</p>
<p>❖ We also commit to add the dispensed quantities of narcotic and psychotropic medications through the Controlled Drug System (CDS) for each prescription dispensed and submit to Saudi Food & Drug Authority a list of control drugs and narcotics, including the stock, used, and the remaining quantity after the end of the Hajj period and before departure.</p>	<p>❖ كما نتعهد بالالتزام بإدخال الكميات المصروفة من الأدوية المخدرة والمؤثرات العقلية من خلال نظام الأدوية المقيدة (CDS) لكل وصفة طبية يتم صرفها وتقديم بيان للأدوية الخاضعة للرقابة والمخدرة ليضم الرصيد والمستهلك والمتبقي لدينا بعد انتهاء فترة الحج إلى مسؤول الهيئة العامة للغذاء والدواء قبل المغادرة.</p>
<p>❖ we also commit to take full responsibility to Sign contract with approved medical waste Company.</p>	<p>❖ أيضا نتعهد بالالتزام بالتعاقد مع شركة معتمدة لإتلاف النفايات الطبية وعدم إتلافها بطرق غير نظامية.</p>
<p>❖ With my full knowledge I am the undersigned that I will be prevented from leaving the Kingdom if I do not comply with the above.</p>	<p>❖ مع كامل علمي أنا الموقع أدناه بأنه سيتم منعي من مغادرة المملكة في حال عدم التزامي بما ذكر أعلاه.</p>
<p>The name of the person responsible for the medication:</p> <p>Job title: Passport number: E-mail: Mobile number: Signature:</p>	<p>إسم المسؤول عن عهدة الأدوية:</p> <p>التخصص الصحي: رقم الجواز: البريد الإلكتروني: رقم الجوال: التوقيع:</p>
<p>Name of the head of the medical team:</p> <p>Job title: Passport number: E-mail: Mobile number: Signature:</p>	<p>إسم رئيس الفريق الطبي:</p> <p>التخصص الصحي: رقم الجواز: البريد الإلكتروني: رقم الجوال:</p>

	التوقيع:
Stamp	الختم:

قائمة السلع الغذائية الممنوع استيرادها* وفقا لبنود التعرفة الجمركية

البنء	رقم النظام المنسق	الصنف
0203		لحوم فصيلة الخنازير، طازجة أو مبرءة أو مجمءة.
		طازجة أو مبرءة او مجمءة:
	02031100	ذبائء كاملة وأنصاف ذبائء
	02031200	أفءاز وأكتاف وقطعها بعظمها
	02031900	--- غيرها
	02032100	ذبائء كاملة وأنصاف ذبائء
	02032200	أفءاز وأكتاف وقطعها بعظمها
	02032900	غيرها
0205		لحوم فصائل الخيول والحمير والبغال والنغال طازجة أو مجمءة أو مبرءة
	02050090	--- غيرها
0206		أحشاء وأطراف صالحة للأكل من فصائل الأبقار والخنازير والضأن والماعز والخيول والحمير والبغال والنغال، طازجة أو مبرءة أو مجمءة.

02063000	--من فصيلة الخنازير طازجة او مبردة	
02064100	--أكباد	
02064900	--غيرها	
0208	لحوم وأحشاء وأطراف صالحة للأكل طازجة أو مبردة أو مجمدة	
02089091	---افخاذ ضفادع	
0209	شحم خنزير صرف وشحم طيور دواجن، غير مستخلص بالإذابة أو بطرق الاستخلاص الأخرى طازجة أو مبردة أو مجمدة أو مملحاً أو في ماء مملح أو مجففاً أو مدخناً	
02091000	-من خنزير	
0210	لحوم وأحشاء وأطراف صالحة للأكل مملحة أو ماء مملح مجففة أو مدخنة دقيق ومساحيق صالحة للأكل من لحوم وأحشاء أو أطراف.	
	لحوم فصيلة الخنازير	
02101100	أفخاذ وأكتاف وقطعها وعظمها	
02101200	صدرور يتخللها شحم وقطعها	
02101900	--غيرها	
0908	جوز الطيب وبسباسته وحب الهال (فاقلة)	
09081100	جوز الطيب غير مجروش ولا مسحوق	
09081200	جوز الطيب مجروش أو مسحوق	
09082100	بسباسة جوز الطيب غير مجروشة ولا مسحوقة	
09082200	بسباسة جوز الطيب مجروشة أو مسحوقة	
1207	أثمار وبنور زيتية أخرى إن كانت مكسرة	
12079100	--بنور خشخاش	
12079910	--خشخاش	
12079920	--بنور قنب	
1211	"نباتات وأجزاءها،	
12113000	. أوراق الكوكا...	
12114000	. قش خشخاش...	
12119020	... خشخاش أسود	
12119060	... قنب هندي	
1302	عصارات وخلاصات نباتية،	
	عصارات وخلاصات نباتية:	

.. أفيون.....	13021100	
--غيرها		
---حشيش	13021910	
شحوم خنزير (بما فيها دهن الخنزير)		1501
دهن خنزير	15011000	
الصنف	رقم النظام المنسق	البند
شحوم خنزير آخر	15012000	
ستيارين دهن وشحم الخنزير وزيت دهن الخنزير		1503
... من خنزير.....	15030011	
... من خنزير.....	15030021	
... من خنزير	15030091	
زيوت ودهون وشحوم حيوانية		1518
--من خنزير	15180011	
سجق (غليظ أو رفيع) ومنتجات مماثلة من لحوم أو من أحشاء وأطراف أو من دم حيواني؛ محضرات غذائية أساسها هذه المنتجات		1601
"... من خنزير أو دم حيواني	16010010	
محضرات وأصناف محفوظة آخر من لحوم أو من أحشاء وأطراف أو من دم حيواني		1602
فخذ الخنزير وقطعه..	16024100	
كتف الخنزير وقطعه	16024200	
غيرها بما فيها المخاليط..	16024900	
محضرات من دم الحيوانات..	16029030	
مصنوعات سكرية (بما فيها الشوكولاته البيضاء)، لا تحتوي على الكاكاو		1704
شوكولاته بيضاء محتوية على كحول.	17049080	
شوكولاته ومحضرات غذائية آخر تحتوي على كاكاو		1806
محشوة تحتوي على كحول	18063110	
غير محشوة تحتوي على كحول	18063210	
جعة بيرة مصنوعة من شعير الناشط (الملت)	22030000	2203
نبيذ من عنب طازج بما في ذلك الانبذة المقواة بالكحول؛ سلافه العنب عدا الداخل منها في البند 20.09		2204

نبيذ فوار	22041000	
أنبذه آخر، سلافه عنب منع أو أوقف اختمارها بإضافة كحول في أوعية لا تزيد سعتها عن 2 لتر.	22042100	
أنبذه آخر، سلافه عنب منع أو أوقف اختمارها بإضافة كحول غيره.	22042900	
أنبذه آخر، سلافه عنب منع أو أوقف اختمارها بإضافة كحول أنواع آخر من سلافه العنب	22043000	
فيرموث وأنبذه آخر من عنب طازج منكهة بنباتات أو مواد عطرية		2205
في أوعية لا تزيد سعتها عن 2 لتر	22051000	
غيرها	22059000	
مشروبات مخمرة آخر (شراب تفاح أو كمثرى أو عسل مثلاً)؛ مخاليط مشروبات مخمرة ومخاليط مشروبات مخمرة مع مشروبات لا كحولية غير داخلية أو مذكورة في مكان آخر.	22060000	2206
كحول ايثيل غير معطل لا يقل معيار الكحول الحجي فيه عن 80% حجماً؛ كحول ايثيل معطل وغيره من المشروبات الروحية المعطلة المحولة، من أي عيار كان.		2207
كحول ايثيل معطل وغيره من المشروبات الروحية المعطلة من أي عيار كان: غيره.	22072090	
كحول ايثيل غير معطل يقل عيار الكحول الحجي فيه عن 80% حجماً؛ مشروبات روحية ومشروبات كحولية معطرة (ليكور) ومشروبات روحية آخر.		2208
مشروبات كحولية ناتجة عن تقطير النبيذ أو تفل العنب	22082000	
ويسكي	22083000	
روم ومشروبات روحية آخر ناتجة عن تقطير منتجات قصب السكر المخمرة.	22084000	
جن وجنيفا.	22085000	
فودكا	22086000	
مشروبات كحولية معطرة (ليكور)	22087000	
غيره...	22089090	
رواسب نبيذ.	23070010	

*المصدر: مصلحة الجمارك السعودية، كتاب التعريفات الجمركية الطبعة الخامسة عشر 1433هـ-2012م.

